

"البيئة": خمسة أشهر على انتهاء مهلة الإفصاح عن الآبار غير المرخصة

المصدر: وزارة البيئة والمياه والزراعة

تاريخ النشر: 11 أبريل 2023

جددت وزارة البيئة والمياه والزراعة دعوتها أصحاب الآبار غير المرخصة أو المفقودة رخصها، إلى الإسراع بالإفصاح عن آبارهم قبل نهاية المهلة الممنوحة لهم، التي تبقى على انتهائها خمسة أشهر فقط؛ حيث تنتهي في 1445/2/19هـ.

وتأتي عملية الإفصاح عن الآبار غير المرخصة إنفاذاً للمادة (73) من نظام المياه، التي نصت على أنه "يُعفى من الغرامة المقررة على الآبار غير المرخصة، كل من يُفصح عن وجود آبار غير مرخصة في عقاره، خلال سنتين من تاريخ العمل بالنظام"، ثم جاءت موافقة مجلس الوزراء على تمديد المهلة لسنة ثالثة تنتهي في 1445/2/19هـ.

وأوضحت الوزارة أن استقبال طلبات الإفصاح عن الآبار غير المرخصة أو المفقودة رخصها يتم عبر تطبيق (نما)، من خلال الدخول إلى خدمة (طلب إفصاح عن بئر غير مرخصة) وتعبئة البيانات المطلوبة، للحصول على شهادة الإفصاح إلكترونياً بكل يسر وسهولة، وتعفي هذه الشهادة أصحابها من الغرامات المقررة وفقاً لنظام المياه ولائحته التنفيذية، التي تصل إلى (100) ألف ريال، كما تمكّنهم من الحصول على خدمات (تعميق أو تنظيف أو حفر بئر بديلة)، متى ما انطبقت عليهم شروط وضوابط حفر واستخدام آبار المياه الجوفية.

وتأتي هذه الإجراءات ضمن الجهود المبذولة من قبل الوزارة لإنشاء قاعدة بيانات لهذه الآبار وتنظيم استخداماتها، وستبدأ الوزارة تطبيق لائحة المخالفات والغرامات المقررة بعد انتهاء المهلة المحددة، على كل من يمتلك بئراً في عقاره وليس لديه رخصة بحفرها، ولم يفصح عنها.

وأشارت الوزارة إلى أن الإفصاح يشمل كل الآبار غير المرخصة؛ سواء أكانت للأفراد أم الجهات الحكومية أم القطاع الخاص، وسواء أكانت أغراضها زراعية أم صناعية أم حضرية، مبينة أن الآبار الجديدة أو المشتركة أو آبار الورثة؛ فإنه يكفي أن يفصح عنها أحد المستفيدين نيابة عنهم، ويكتب في شهادة الإفصاح (بئر مشتركة أو بئر ورثة).

ويمكن تحميل تطبيق (نما) عبر الرابط التالي: <https://onelink.to/mewa>.